مردود وكلام الايمه علي ظاهره وهي عامه في كل
موارده لكنه تتفاوت وبه يجمع بين كلام الاصوليين
والنحاه فان بنيت علي الفتح مثل لا اله الا الله فالعموم فيها
نص وان لم تبن علي الفتح فان كانت في تقدير نحو ما جاني
من رجل فطالولي نحو وما من اله الا الله ولا خلاف في ذلك
وانما اختلفوا في ان العموم استفيد من دخول من او كان
موجودا قبلها وان كانت عامله عمل ليس نحو لا رجل في
الدار فما سبب الخبر فهذا موضع الخلاف الذي ظنه القرافي
وليس كذلك بل الصواب القطع بانها للعموم لكنه فيها
بطريق الظهور لا النصوصيه فيتطرق اليه التاويل وادعا
خلاف الظاهر ويساعد اطلاق الاصوليين علي ذلك
قول سيبويه الذي حكاه امام الحرمين في معاني الحروف
عنه فقال ولهذا نص سيبويه علي جواز مخالفته فقول
ما فيها رجل بل رجلان كما تعدل عن الظاهر فتقول جا
الرجال الا زيدا فظهر الجمع بين كلام الفريقين وانه
لا خلاف بينهما ويحمل قول من قال انها ليست للعموم في هذه
الحاله كما نقل عن الجرجاني والزمخشري انه اراد ليست نصا
فيه ويشهد لذلك ايضا ما نقله الشيخ ابو حيان في الارتشاف
عن سيبويه انهما التاكيد الاستغراق مع الاعراب في قولك

ما جاني

ما جاني من رجل تنبيهان الاول ظاهر قوله وظاهرا
ان لم تبن يتناول صورتين العامله عمل ليس وهو واضح والا خله
عليها من ولا خلاف انها نص كما سبق الثاني لا وجه لتخصيصه
النفي بل هي في سياق الشرط والاستفهام ونحوهما كذلك قال
تعالي من عمل صالحا فلنفسه وان احد من المشركين استجارك وقالوا
هل راياتا حدا ونحوه ع وقد تعم اللفظ عرفا كالفحوي وحرمت
امهاتكم سر يستفاد العموم اما من جهة اللغه او العرف
او العقل ووجه الحصر انه اما ان يكون لفظا او غير لفظ
واللفظ لا بد ان يكون دلالته علي معناه اما باصطلاح عام
وهو اللغه او خاص وهو العرف وما ليس بلفظ هو العقل
اي فهم العموم بطريق العقل فالذي يدل بالعرف شيان
احدهما الفحوي والمراد به مفهوم الموافقه اذا قلنا
دلالته لفظيه فان الحكم فيه انما يثبت من طريق الاولي
لاجل ان العله فيه اولي ولكونه متساويا لاجل ان العلة
اقتضت ذلك وقد سبق في المفهوم تقرير استفادته من
العرف وانه راي لم يرتضه المصنف والثاني اضافة الحكم
الي الاعيان لقوله تعالي حرمت عليكم امهاتكم فان ليس العرف
تقاوا تحريم العين التحريم جميع الاستمتاعات المقصوده
من النسا فقد حرمه جميع الاستمتاعات من الوطي ومقدماته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)